

محاضرة الفرق بين كتب الفقه وكتب الحديث | فضيلة الشيخ

صالح آل الشيخ

صالح آل الشيخ

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين اما بعد فابتداء درس
كشف الشبهات نؤخره ان شاء الله تعالى اسبوعا. يعني مع بداية الأسبوع القادم - 00:00:00

وفي هذه ليلة ان شئتم صار اللقاء مفتوحا او ذكرنا شيئا من ما يتعلق منها باداب طالب العلم ما يحتاجه شيء تعلمه بنظره في كتب
أهل العلم الانسب نجمع بينهما - 00:00:21

ما هي بلا بأس نجمع بينهما نأخذ كلمة مختصرة؟ فنقول وبالله التوفيق بل المسلم به لدى كل طالب علم حريص عليه ان طلب العلم
هو غاية ما يحصله المرء نفسه لنفسه من الخير - 00:00:54

لان العمل تابع للعلم والعمل بلا علم لا ينفع لأن من شرط صحة العمل وصحة النية الاخلاص والعلم بما يميز به عمله. ويفرق به بين
العادة والعبادة فكثيرون يعملون اعمالا هي من جهة العادات. او قد يعملونها من جهة الجبلة والطبيعة. او بما جرى عليه اهل -
00:01:27

ومجتمعه لكن العلم يحمله على ان يفرق بين نية العمل الذي يتقرب به الى الله جل وعلا وبين العمل الذي يعمله عادة والعمل الذي
يريد به ان يكون وسيلة الى امر محبوب - 00:02:00

هو طالب العلم في طريقه في طلب العلم يحتاج الى فرق مهم وهذا الفرق كثيرون لم يدركوه وهو الفرق بين تناول كتب الفقه وكتب
الحديث كتب الفقه فيها كلام على المسائل الفقهية - 00:02:24

وفيها الدلة وفيها الخلاف وكتب الحديث فيها ايضا الكلام على المسائل الفقهية. وفيها الدلة وفيها الخلاف والترجح فمن جهة النظر
إلى المحتوى قد يتشابه هذا وهذا ولهذا يشتكي كثير من - 00:02:53

طلاب العلم الذين في الكليات الشرعية او كلية اصول الدين في الرياض او في نحوهما يشتكون من انهم اذا ابتدأوا
في دراسة الفقه دخلوا الكلية وابتدأوا في دراسة الكفة والحديث يشتبه عليهم تقرير هذا وتقرير هذا - 00:03:22

عليهم شرح الاستاذ الذي يدرسهم الفقه مع شرح الاستاذ الذي يدرسهم الحديث. من جهة ان كلا منهما يورد ادلة وخلافا وتصويرا
للمسألة وربما كان ايراد هذا يختلف عن ايراد ذات من جهة الاستيعاب او من الاستدلال او - 00:03:42

وببيان وجه الاستدلال او استخدام علوم الله او الترجح الى غير ذلك. وهذا يجعل طالب العلم في كثير من اللالباس في جهة
تحصيل العلم؟ وهل يطلب علم الاحكام من كتب الحديث او يطلبها من كتب الفقه - 00:04:02

وبسبب عدم معرفتي كيفية تناول احكام هل هو من كتب الحديث ام من كتب الفقه وما ميزة هذه؟ وهل هذه تعارض هذه ام لا؟
بسبب عدم العلم بهذه المسائل حصل نقص عند كثيرين من طلاب - 00:04:22

العلم وما اكتملت ملكتهم في العلم من جهة التكامل بين هذين العلمين العظيمين الفقه والحديث لهذا نقول ان كتب الحديث كما هو
علوم سابقة لكتب الفقه واول ما دون العلم دون على جهة الرواية والاسناد - 00:04:42

حتى ما كان من فتاوى وواقع وسائلة نقلت في مصنفات اهل العلم المختصة او العامة نقلت بالاسانيد. فعلم الحديث من حيث هو
رواية في رأية يشتمل على اسناد وعلى متن - 00:05:17

وهذا المتن قد يكون مرفوعاً للنبي عليه الصلاة والسلام وقد يكون قوله لصاحب او قوله لتابعه او ما دون ذلك يستعمل كثير من اهل الحديث هذه الكلمة رواية ودراءة وفي تفسير الرواية والدراءة اختلاف. فمنهم من يقول الرواية هي - 00:05:43

نقل الحديث بالاسناد والدراءة فهي تمحيص هذا الاسناد من حيث الصحة وعدم الصحة. من حيث هل هو مستقيم ام غير مستقيم؟

هل هو معلول او غير معلول هل يحتاج به ام لا يحتاج به؟ وهذا قول طائفة كثيرة من اهل العلم واخرون يقولون - 00:06:09

راجعة الى النقل والدراءة راجعة الى فقه الحديث وفقه الحديث هو درايته وفقه او الرواية هي النقل فيدخل على هذا في النقل

مصطلح الحديث يستعمل مصطلح الحديث والنظر في الرجال ويكون الدراءة هو الفقه. تكون الدراءة هي الفقه - 00:06:42

يعني النظر في المثل هذا كان سابقاً. ولهذا مصطلح الحديث سابق لاصول الفقه واصول الفقه اتت بعده من جهة التصنيف. من جهة

تقدير الفن. ومن جهة الاستعمال اصول الفقه سابقة باصول الحديث. سابقة للمصطلح لأن اصول الفقه هي اصول الاستنباط. وهي

موجودة في زمان النبي عليه - 00:07:14

الصلاوة والسلام قبل ان يكون ثم اسانيد لها تنظر الى علم الفقه وعلم الحديث الى انه لا انفصال بينهما في الحقيقة فالفقه هو فقه

الاحكام الشرعية وهذا يكون مبنياً على ادلة. ومن الادلة السنة - 00:07:44

ينتج من ذلك ان ادلة الفقيه اعم من ادلة المحدث بمعنى ان الكتاب الذي يعرض لمسائل الفقه تكون ادلته اوسع ان ادلة الكتاب الذي

يعرض لفقه الحديث لماذا؟ لأن من نظر في فقه الحديث يكون الدليل هو الذي - 00:08:15

يتكلم عليه من الحديث عنده حديث في البلوغ ليشرحه او حديث في ملتقى الاخبار ويشرحه مثل نيل الاوطار او حديث في

البخاري يشرحه ونحو ذلك سيكون شرطه مبنياً على هذا الحديث واستنباطه للحكم بما في هذا الحديث من الحكم - 00:08:54

اما الفقيه فإنه يستنبط الحكم من عدة ادلة قد يكون الدليل نصاً من الكتاب او السنة. وقد يكون اجماعاً وقد يكون قياساً شمولياً. وقد

يكون قياساً علة وقد يكون قول صاحب او قول امام الى اخره - 00:09:14

نخلص من هذا الى نتيجة مبدئية مهمة. وهي ان كتب الحديث فيها وهي ان كتب الحديث ما شاء الله نعم يمكن احد ميت ولا شيء

اقول يمكن احد ميت مدرسي يقول لا - 00:09:42

المقصود من هذا ان كتب الفقه تختلف عن كتب الحديث من جهة الادلة. نرجع الى تفصيلها فنقول ان كتب الحديث طبعاً اذا رجعنا

الى اولها فتتجد ان الامام يبوب على الحديث بما فيه من - 00:10:17

الفائدة لكن لا يرى الاختلاف الذي فيه. فمثلاً الامام البخاري في تبويباته يبوب على فقه الحديث الذي عنده ابو داود في تبويبه يبوب

على فقه الحديث الذي عنده الترمذى النسائي الى اخره ابن خزيمة يبوبون ناظرين في التبويب والتبويب هو عبارة عن الحكم او

الفائدة - 00:10:37

راجع الى فقههم لهذا المتن. لكن اذا نظرت في المسألة نفسها نظرتها في كتب الفقه فتتجد ان الفقيه تدل بعموم اية او بمفهوم اية او

يستدل بعدد من الاحاديث او - 00:11:03

بقاعدة الى اخر ذلك او باقوال الصحابة. رجع الامر اذا الى انه في الزمن الاول قبل شیوع المصنفات وشروح الحديث المطولة

المحدث يستنبط بناء على هذا المتن الذي عنده. ولا ينظر الى جميع - 00:11:23

اي ادلة المسألة لا ينظر الى كل ما في المسألة من الاقوال. لهذا يدخل في نظره الى هذا المتن فيستنبط منه اما المفتى او الفقيه اذا

اراد ان ينظر في هذه المسألة التي تناولها الحديث فإنه يستحضر اشياء اخر - 00:11:43

لهذا صار كلام الفقهاء يختلف عن كلام طائفة من اهل الحديث. لماذا؟ لانه قد يكون المحدث ينظر الى هذا المتن باستنباط ما فيه. فوائد

من هذا دون النظر الى ان هذه الفائدة هل هي الحكم في نفس الامر؟ او انه يأتي معارض؟ فينظر اليها من جهة اخرى - 00:12:06

وقد ذكرت لك فيما مضى ان الاقوال المتضادة او الاقوال المتقابلة في الفقه فإنه يكون القول وخرج اذا كان المعارض له اقل فان

القولين المختلفين في الفقه لا تظن ان احد القولين له دليل والآخر ليس له دليل. هذا نادر. بل الاكثر هو - 00:12:36

السائل يكون هذا القول له ادلته وهذا القول له ادلته. ولكن اي القولين يكون ارجح؟ القول الارجح هو الذي ان يكونوا الاعتراف على

ما استدل به اصحابه اقل من الاعتراض على القول الآخر. وهذه فائدة رصينة مهمة يحتاج - 00:13:02 ايها الناظر في كتب الفقه وكتب الحديث جميع هذه الاقوال المتقابلة والاختلافات جاءت نتيجة الى نظر العلماء في في المسائل الفقهية بعد ذلك صنفت متون الفقه ثم صنفت المطولات في الفقه. ثم ظهرت شروح كتب الحديث - 00:13:22 شروح كتب الحديث استفادت من كتب الفقه. فاوائل كتب الفقه التي بسطت القول في المسائل الفقهية الخلافية كتب ابن المنذر. ومثلها مع شيء من الاختلاف المصنفات ابن ابي شيبة المصنف عبد الرزاق واشباه هذه. فتجد ان هذه بسطت القول في المسألة بذكر اقوال العلماء المصنفة - 00:13:51

بدون ذكر ادلتهم انها رواية ومثل كتب ابن المنذر تجد انه يذكر القول ويذكر دليله ظهرت كتب الفقه بعد ذلك فيها ذكر الخلافيات وفيها دليل كل قول اذا كان الكتاب في الفقه - 00:14:21

عامة مقارنا يقارن فيه صاحبه بين المذاهب. اما اذا كان كتاب مذهب خاص فانه لا يورد ادلة الاقوال الأخرى خذ مثلا كتاب ابن حزم المحلي بالاثار شرح المجلى بالاختصار وهو كتاب - 00:14:47

الفه للمبتدأ من طلاب العلم. كما نص عليه في اثناء كلامه على صور صلاة الخوف. قال وانما كتبنا هذا الكتاب للمبتدع من طلاب العلم وتذكرة للفقيه. وهذا واقع من جهة ان الناظر فيه يجد - 00:15:09

انه يذكر اقوالا متعددة بالاسناد فهو عبارة عن جمع ما يراه ناصرا لاذل المسألة وقد يذكر الخلاف ويذكر الترجيح. اما الاستيعاب فانه في كتب مطولة اخرى. في هذا الكتاب مثلا هل هو كتاب فقها - 00:15:34

كتاب حديث هو على طريقة كتب ابن المنذر من جهة انه يذكر المسألة ويذكر الاستطراد بذكر الاadle تارة وقليلًا بلا اسانيد اذا نظرت فيه في هذا الكتاب يحصل عندك شيء من التردد في فهم المسألة - 00:15:54

لما؟ لانه جاء تقرير المسألة مع بيان الخلاف مع الاسانيد مع الدراية مع الاستنباط مع رأي ابن حزم الاصولي مع رده على المخالفين مثال اخر كتب ابن عبد البر تمهد والاستذكار وغيرها. شروح للموطأ لكنها شروح - 00:16:25

نظر فيها الى المسألة لا الى المثل. فهو قد يشرح المتن ثم يخرج من المتن الى المسألة ثم يفصل الكلام في المسألة لانها مسألة فقهية مستقلة وهذا نوع من شروح كتب الحديث نقاشه بكتاب بن حزم فكتب ابن عبد البر وكتاب ابن حزم - 00:16:50

متقابلان هذا له طريقته وهذا له طريقته اذا نظرت في هذا وهذا وجدت ان طريقة الفقهاء جودة في كتاب ابن حزم طريقة الفقهاء موجودة في كتاب ابن حزم وطريقة المحدثين موجودة في كتاب ابن عبد البر يعني في الجملة - 00:17:10

بخلاف ما يظنه كثيرون عن كتاب ابن حزم كتاب حديث. هو كتاب فقه لكن فقهه بناء على الالئر بتتوسيع انه صور المسائل الفقهية كمتن الفقهي ثم استوعب ما في المصنفات وما نقل عن السلف في هذه المسائل ونظر فيها نظرا - 00:17:32

مختصرا فهو كتاب فقه توسيع فيه في الاستدلال تطور المسألة من جهة التاريخ فدخلنا الى مرحلة المغني لابن قدامة وما مات له مثل المجموع شرح المهلب للنبوبي. كتابان متقاربان من جهة انهم كتابان فقيهيان - 00:17:52

منهجهما واحد من جهة الفقه. هذا المغني كتاب حنبلی. يعرض فيه الى الاadle والخلاف. وكتاب النبوبي كتاب شافعي يعرض فيه لتأصيل المسألة والاadle والخلاف يمتاز كتاب النبوبي عن كتاب ابن قدامة باشيء فيه - 00:18:19

استيعاب للغويات وفيه الحكم على كثير من الاadle من جهة الاسناد. يقول هذا اسناده قوي اسناده ضعيف الى اخره وله ترجيحاته المخالفة للمذهب كما ان ابن قدامة له ترجيحاته المخالفة للمذهب - 00:18:46

في مقابلتها نذهب الى كتب الحديث في ذلك الزمان فتح الباري مثلا يعني بعده بزمان فتح الباري وما شابه هذا فيه عرض المسألة بحسب ايراد البخاري. واستيعابه للadle او للخلاف - 00:19:08

حاجة المسألة الى ذلك. فنخلص من هذا العرض الموجز الى ان كتب الفقه وكتب يخدم بعضها بعضا. فمن نظر في كتب الحديث واراد ان يستفيد يعني في شروط كتب الاحاديث فلا بد ان يكون معطلا في - 00:19:28

هل في الفقه؟ فاذا غسل في الفقه كان نظره في كتب الحديث جيدا. لما؟ لأن كتب الحديث ما تصور المسألة وانما تبني على ان

المسألة صورتها واضحة واما كتب الفقه فهي تصور المسألة ثم تذكر دليلها هذا واحد الثاني ان كتب - [00:19:49](#)
ال الحديث ليس فيها استيعاب للادلة على اختلافها. لكن كتب الفقه تجد انه يذكر دليل المسألة اذا كان من الكتاب او السنة او القياس او القواعد الى اخر ذلك يذكر كل ما في الباب عنده من ادلة هذه المسألة - [00:20:15](#)

الفرق الثالث ان كتب الحديث فيها ايراد المسألة بحسب ما بحسب في الحديث دون تكامل للباب. يعني الباب في كتب الحديث لا يتکامل في ذهن طالب العلم اذا نظرت مثلا في كتاب - [00:20:35](#)

الجهاد في البخاري او الامارة لمسلم او نظرت في باب من الابواب في كتب الحديث فتجد ان هذه الابواب فيها من الفوائد بقدر مجدها في السنة. لانه مبني على من السنة فقط لكن كتب الفقه يكون فيه عرض الباب بذكر المسائل التي تدخل تحت هذا الباب ودليلها من - [00:21:03](#)

القرآن او من السنة وهو موجود في كتب الحديث او من القياس او من القواعد او من قول صاحب او استنباط او فتوى للامام ان المسائل في كتب الفقه اكثر منها في كتاب الحديث. يعني ذلك ان من نظر في كتب الحديث جميما فان - [00:21:31](#)
انه يخلص بنتيجة وهي ان المسألة اذا كان دليلاها حديثا عن النبي عليه الصلاة والسلام فهو موجود في كتب الحديث بتفصيله وبيان الخلاف فيه ودرايته وروايته وما يتصل بذلك لكن اذا كان - [00:21:51](#)

قاعدة عامة دليلاها اية دليلاها القياس دليلاها قول صاحب دليلاها فتوى الامام فلا تجدها في كتب الحديث يبني على ذلك ان الناظر في كتب الفقه يكون الباب في ذهنه ارتك واوسع - [00:22:11](#)
لكن كتب الفقه فيها قصور من جهة يعني في العموم من جهة التجدد او نقول اصح من هذه العبارة من جهة النظر في الحديث او في المتن بدون تعذر صاحب المذهب - [00:22:35](#)

بمذهبه في النظر. لان يكون الدليل من السنة مثلا في البخاري. لكن في الكتاب المذهب الفقهي ولو كان مطولا خلافيا فيه الخلاف العالى والنازل لكن يكون نظره في الحديث بناء على مذهبة. هذه الحقيقة هذه هي - [00:22:55](#)
نوع من القصور في كتب الفقه من جهة طالب العلم المتوجه فيكملاها بالنظر في كتب الحديث لكن كتب الحديث يعني الشروح المطولة تجد ان المسألة لا يتصورها طالب العلم تصورا جيدا يعني في المسائل اللي - [00:23:18](#)

ليكون تحتاج الى تصور اما المسائل واضحة فهذه ليس الكلام فيها. لا يتصور المسألة تصورا واسعا. لا يتصور المسألة تصورا دقينا لا يستخدم اصول الفقه في الاستنباط. بخلاف كتب الفقه الموسعة - [00:23:36](#)
تستخدم اصول الفقه في كتب الحديث المطولة اذا احتاج الى الترجيح في الخلاف من الفروق المهمة انه يظن طالب العلم ان شارح الحديث اقرب الى الاجتهاد من شارح متن فقهي او يكون صاحب متن الفقهي او الشارح المتن الفقهي ولو كان يورد الادلة وكذا لكنه لا يسلم من التعصب - [00:23:56](#)

اما سارح الحديث فقد يظن كثير من طلاب العلم ان شارح الحديث يسلم من التعصب. فيقبل على كتب الحديث بناء على ان اصحابها متجردون رحم الله اهل العلم جميعا وكتب الفقه يقول لا عندهم تقليد وعندهم نصرة لمذاهبهم فلا ينظر فيها. وهذا غلط - [00:24:30](#)

من جهة ان اصول الاستنباط التي بها يستنبط العالم ما هي العالم الذي سيشرح كتب الحديث يستنبط من الادلة ويرجح بناء على ماذا؟ لا شك انه بناء على ما عنده من اصول الفقه - [00:24:50](#)

لان اصول الفقه هي اصول الاستنباط. اليك كذلك؟ فهو سينظر في هذه المตواتون ينظر في هذه الالفاظ. الفاظ الاحاديث ويستنبط ويرجح بين الاقوال لكنه لن يسلم من التقليد. لانه سيرجح بناء على ما في مذهبة من اصول الفقه - [00:25:15](#)
ويظن الناظر انه يرجح بناء على الصحيح المطلق وهذا غير وارد البتة لانه او ما من شارح للحديث الا وعنه تبعية في اصول الفقه.
اصول الاستنباط. فهو سيشرح ويقول هذا الرابع لانه - [00:25:35](#)

كذا فيأتي طالب العلم المبتدئ او المتوسط من ليس له مشاركة في الاستنباط عميقه فينظر الى ترجيح صاحب الحديث بانه واكثر

تجردا من ترجيح صاحب الفقه وهذا غلط لأن صاحب الفقه متأثر في استنباطه او مذهبه وكذلك شارح الحديث متأثر في استنباطه
 بمذهب - 00:25:55

لكن بما انه يشرح الحديث فينظر الناظر الى انه متجرد وهو متجرد بلا شك لن ينصر ما يعتقد. انه غير صحيح لكن سيتأثر من الباطن
 باصول الفقه التي درسها. ولهذا لا بد ان تعلم ان الشرح انما هم اتباع - 00:26:19

له مذاهب وليسوا مجتهدين الاجتهد المستقل او المطلق. لأن الاجتهد المطلق او المستقل على خلاف في التسمية راجع الى انه
 يجتهد في اصول الفقه كما انه يجتهد في النظر في الرجال فله اجتهاداته في - 00:26:41

اثنين جميعا مثل الائمة الاربعة وبعض من ادرست مذاهبهم كسفیان والاواعی وبن جریر هؤلاء لهم اجتهادات في اصول الفقه وفي
 الرجال جميعا. وكذلك ابن حزم له طريقة مخالفة لما قبله في اصول الفقه. اصول الاستنباط وكذلك - 00:27:03

في النظر في الرجال لا يقلد وانما له نظره المستقل. فهذا يسمى مجتهد مستقل لكن بعد ما دونت المذاهب وانتشرت لا يوجد هذا
 حتى شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى فانه في اصول الفقه وهي اصول - 00:27:23

نعم يتبع مذهب الحنابلة الا ما ندر مما رجحه او بحثه بحثا مستقلا. مثل الكلام في عموم البلوى واشباه ذلك. في مسائل اخذها من
 غير اصول الحنابلة. ولهذا اذا نظرت في المسودة مسودة ال تيمية - 00:27:43

في اصول الفقه وجدت ان استدراكات شيخ الاسلام على قول ابيه وجده في هذه المسائل نادرا او قليلا اذا اتيت الى مثل الحافظ ابن
 حجر والنووي واشباه هؤلاء فانه من جهة الاستنباط سيدخلون في النظر في هل هذا اللفظ من الفاظ العموم - 00:28:05
 ام لا؟ هل المفهوم يخصص ام لا؟ هل مفهوم المخالفة يعتبر في هذا ام لا؟ هل الدلالة دلالة نصية او دلالة ظاهر؟ هل هذا ام لا؟
 فيرى طالب العلم الذي ليس عنده مشاركة في كتب - 00:28:25

اهل العلم في الاصول يرى ان ما ذكره شارح الحديث ارجح مما ذكره الفقيه. لاما؟ لأن هذا كتاب حديث ويعتمد على السنة وذاك يعتمد
 على كتاب المذهب. وهو في الواقع ليس الامر كذلك. لأن هذا جميعا يتأثر في الاستنباط - 00:28:41

النظر باصول الفقه التي درسها. وهي اصول مذهبة. النووي وابن حجر رحمهما الله تعالى في الاستنباط في اكثر المسائل بل في جل
 المسائل هم تبه للشافعية. ويأتي الناظر ويقول رجحه النووي - 00:29:01

ويذهب عن قول ابن قدامة مثلا او يذهب عن قول فلان من الحنفية او غيره باعتبار ان ذاك ينصر مذهبة لانه رأى القول في كتاب
 فقيهي وهذا لم ينصر مذهبة باعتبار انه وجده في كتاب شرح مسلم او البخاري او غير ذلك. وهذا من عدم معرفة - 00:29:22
 بين كتب الفقه وكتب الحديث في كثير من المسائل يأتي طالب العلم وينقل اقوالا عن حافظ بن حجر او عن النووي حتى في صورة
 المسألة حتى في نوعية النظر في الخلاف واذا تأمل وتوسع وجد انهم نقلوها من كتب الفقه الشافعية و - 00:29:42

علماء الشافعية رحمهم الله تعالى خدموا كتب الحديث ولهذا صارت ترجيحات المحدثين المتأخرین او ترجيحات الناظر في كتب
 الحديث من المتأخرین تبع كانت تبعا ترجيحات الشافعية لانهم خدموا كتب الحديث. اكثر من غيرهم. خدمة الحنفية في كتب
 الحديث قليلة. خدمة الحنابلة - 00:30:09

كتب الحديث اقل وهكذا. فإذا طالب العلم الذي يريد ان يؤسس نفسه من جهة النظر بدون ان يكون يوما بالخليفة ويوما بحوزة
 يكون دقيقا في النظر في انه ينظر في كتب الفقه وكتب الحديث - 00:30:41

ويعلم هذه ما مميزاتها؟ وهذه ما مميزاتها؟ وحتى تصل الى منهجة دقيقة في هذه المسألة رتب نفسك في مراحل المرحلة الاولى انه
 اذا عرّفت لك المسألة في كتب الحديث فاطلب تصوّرها من كتب الفقه لان تصوير - 00:31:01

الشرح الحديث غالبا ما يكون ناقضا. بناء على ان الناظر في هذا الكتاب وهو كتاب فيه الخلاف والترجيحات ليس من الطلاب
 المبتدئين بخلاف حال كثيرين من الشباب او طلبة العلم الصغار فانه يقبله. على هذه الكتب المطولة فهو لا يعرف صورة المسألة اصلا -
 00:31:26

او مقدماتها في كتب الفقه. فاولا تطلب صورة المسألة من كتب الفقه. ثم تنظر في كتب الفقه. ما دليل المسألة فان كان دليلا من

القرآن فهذه ظاهرة في ان في انك لن تجد الكلام - [00:31:46](#)

مفصلا عليها في كتب الحديث الا اذا كان ثم حديث يدل عليها. فقد تحتاج الى كتب احكام القرآن اذا كان دليلا من القرآن تحتاج الى كتب احكام القرآن. كتب احكام القرآن كل كتاب تبع لمذهبة. احكام القرآن - [00:32:06](#)

القطبي ما لك احكام القرآن للكي الهراس شافعي احكام القرآن الجصاص حنفي احكام القرآن لعبد الرزاق الراسني حنبل. وهكذا. فإذا هناك تأثيرات ايضا من هذه الجهة. فلا يظن الظان انه - [00:32:26](#)

بوجود المسألة في كتاب احكام القرآن فانه خلص الناظر فيها وهو المؤلف من التقليد. ليس كذلك بل تجد انهم ينصرون ذاهب فيها الدليل واضح من من الكتاب لكن يدخلون في النظر فيه من جهة اصول الفقه سينصرون المذهب الخاص لقناعتهم بذلك من - [00:32:44](#)

جهة الدليل والاستدلال. فإذا صورة المسألة اولا اخذناها ثم يليها دليلا فان كان من القرآن فظاهر كما ذكرت اذا كان من السنة فتنظر الى قول شارح الفقه وبعد تنظر الى - [00:33:04](#)

قولي علماء الحديث وشرح الحديث في كتب اهل الحديث المطولة نظر في هل ايراد هذا الكتاب اللي هو الكتاب الفقهي لهذا الدليل والاستدلال كاما ام غير كامل. هل الاسانيد صحيحة ام لا؟ هل الدليل - [00:33:24](#)

صحيح من جهة النقل ام لا؟ ثم النظر في الدالة. هل هي كما قال ام لا؟ فيكون في هذه المرحلة تخدم كتب الحديث كتب الفقه ويكون الناظر في كتب الحديث مؤصلا في المسألة الفقهية بعد - [00:33:47](#)

معرفة دليلا المرحلة الرابعة ان ينظر في الدليل اذا كان من جهة القواعد. القواعد كما ذكرنا قسمان قواعد متفق عليها وقواعد مختلف فيها. القواعد المتفق عليها هي تنفي مع جميع الملاعيب. اما المختلف فيها فكل - [00:34:07](#)

كل مذهب له قاعدة ودليل هذه القاعدة في المذهب تارة يكون مبنية على فهمهم لدليل من الكتاب او السنة وتارة يكون مبنية على فروع منقولة عن امام المذهب. فإذا كان الدليل من التعميد عاما يعني من القواعد الكلية - [00:34:31](#)

ان هذا القول به ظاهر وواضح. اما اذا كان الدليل هذه القاعدة دليلا خاصا بمذهب او منقولة في مذهب فانه لا تخلو المسألة ايضا من جهة النظر الى تنازع في الفهم والدالة وفي دليل - [00:34:51](#)

القاعدة تجد قواعد يستدل بها الشافعية لا يوافقها لا يوافقهم عليها الحال. قواعد عند الحنفية ليست مستقيمة عند المالكية عن ابي لهب الشافعیي قواعد يذكرها شيخ الاسلام ابن تيمية خرج بها عن بقية الملاعيب. تقييده واضحة من من دلالات - [00:35:11](#)

العز بن عبد السلام اتي بقواعد في كتابه القواعد الكبرى. قواعد الاحكام في مصالح الاعلام. في كثير من التعميدات كثير ليس الاكثر خرج بها عن ما هو صوابه في نفسه. وهكذا فإذا كان الدليل بالقاعدة لا يعني انه صحيح - [00:35:31](#)

مطلقا بعض اهل العلم اذا بعض طلبة العلم او الشباب اذا قيل له القاعدة كذا يظن انها خلاص انتهت مسلمة بمعنى انها كالنص لا ينظر في القاعدة اذا كانت كلية وهذا صحيح. اما اذا كانت قاعدة خاصة بمذهب من المذاهب فيعرض لها التنازع - [00:35:52](#)

كما يعرض لاي مسألة فقهية بعد ذلك تنظر في قول الصحابي هل استدلوا باقوال الصحابة ام لا؟ هل هذا مصاحب له مخالف ام لا؟ الى اخره. تنظر في ما يأتي به من الادلة وللننظر في كتب الفقه وكتب الحديث رتب نفسك في تصور اي مسألة على - [00:36:12](#)

هذا الان تقسيم اخر رتب نفسك في تصور اي مسألة لاستيعاب ما فيها بهذه المراحل الستة الخطوة الاولى تصوير المسألة يعني اي مسألة تعرض عليك في كتب الفقه وكتب الحديث رتبها حتى تفهمها بدقة على هذه المراحل الستة - [00:36:38](#)

ام هذه المسألة ما صورتها في الواقع؟ ما صورتها التي تخرجها عن ما يضاد عن غيرها ما صورة هذه المسألة التي تتميز بها عن مثيلاتها؟ اولا سورة المثال الثاني حكم المسألة بحسب ما - [00:37:13](#)

في كتاب فقه او كتاب حديث الى اخره. ما حكمها؟ فمثلا في المتن الفقهي يقول كذا جائز. او ويشترط كذا. فما هي صورة هذا شرط والشرط هو حكم فتفهم الصورة ثم تفهم الحكم. الثالث دليل - [00:37:33](#)

هذا الحكم بحسب ايراد المؤلف دليله ما هو دليله؟ ثم ينظر بهذا الدليل بحسب الخطوات التي ذكرتها لك من قبل. دليل دليل الحكم

الذى اورده المؤلف. الرابع وجہ الاستدلال. وهو استخدام اصول الفطر - 00:37:52

في النظر في الدلة. وجہ الاستدلال ما هو؟ کيف استنبط من هذا الدليل ذلك الحكم الخامس الخلاف في المسألة ما هو الخلاف في المسألة؟ الاقوال الآخر وذاك القول الآخر كاملا بنفس الطريقة ما دليل القول الآخر؟ ما وجہ الاستدلال الى اخره - 00:38:17
السادس الترجيح فهذه لو جعلت لكل مسألة في كتابه فقه او كتاب حديث هذه المراحل في النظر وجدت ان كتب الفقه وكتب الحديث غير متعارضة متفقة هذا يخدم هذا وهذا هو الذي تراه في صنيع العلماء والائمة ذكر عالما يزهد في كتب الفقه - 00:38:45

او ترى عالما يزهد في كتب الحديث حاشا وكلا. بل يقول كتب الحديث هي الاصل وكتب الفقه هي استيعاب لباب بحسب ادلة المسائل هذا يحتاج الى مزيد بسط وتفصيل في بعضه لكن الخلاصة من هذه الكلمة الموجزة - 00:39:10
ان ان طالب العلم ينظر الى كتب الفقه وكتب الحديث على انها شيء واحد غير منفصل. هذا وهذا شبه واحد واذا نظر الناظر فقال لا ليس الامر كذلك. كتب الحديث هي الاصل استنباط من السنة. واما كتب الوقت فهي اراء الرجال - 00:39:44
فنقول هذا الكلام غير دقيق. لمن مارس النظر في هذه وهذه. ولمن استقبل فتاوى استفتاءات الناس ومشاكل الناس. لكن طالب العلم من حيث نظره لنفسه صح. هو يحتاج الى نوع - 00:40:06

معين فيستوعب ما فيه لكن من حيث فهم الباب فهم فهمهما كلبا فانه لا بد له ان ينظر في هذا وهذا. لا يستغنى عن هذا وعن هذا - 00:40:28

قرب في هذه وخذ مسألة وانظر لها في كتاب فقه فتجد انها مذكورة هي ودليلها وقد يكون ثمة خلاف بس بحسب الحكم لكن تجد انها في كتاب في كتاب الحديث اذا كان مطولا يعني في شرح كتابي من كتب الحديث قد يورد لك خلاف واقوال فيها اذا نظرت - 00:40:45

في كتاب فقهي اطول منه ستجد انه يورد هذا. وذكرت لك في البداية كتب ابن المنذر فان كتب اهل الحديث في الخلاف وكتب الفقهاء ايضا في الخلاف معتمدة بكثرة على كتب ابن المنذر - 00:41:06

ومنها الموجود ومنها غير الموجود بن المنذر من اشهرها الاوسط والبسيط الاوسط موجود اکثره والبسيط موجود قطعة يسيرة منه او نحو ذلك وكتب ابن عبد البر تجد انه ما يوعد في المغني او ما يوعده في المجموع شرح - 00:41:24

او في خلافيات اهل العلم هي مبنية على هذه الكتب فإذا الناظر من طلاب العلم ينبغي له ان يكون جاما في النظر بين هذا وهذا. لا يكون زاهدا في كتب الفقه فيحرم النظر وفهم الفقيه وذهن الفقيه وشمولية الفقيه في الباب - 00:41:44

ولا يكون زاهدا في كتب الحديث لاجل انها ادلة وادلة موجودة في كتب الفقه فيفوته كثير من البحث في المسائل والخلاف ومعرفة اراء اهل العلم في المسألة حتى يكون ترجيحه ونظره على ما - 00:42:13

على اساس وهو الاطلاع على اقوال الناس في المسألة نكتفي بهذا القدر بهذه المقدمة وهي لها الحقيقة ديون وشرح وبسط ونستقبل بعض الاسئلة يقول قد يعترض شخص ويقول اننا لو تأملنا الكتب في شروح الحديث لرأيت انهم اقل خطأ من غيرهم - 00:42:35

من الذين اعقب من الذين اقرروا ايش؟ او کذا كتبوا في الفقه. فنجد المحدثين لا يستدلون بقول صاحب ولو وجدوا حديثا ولو ضعيفا. والفقهاء اغلبهم يقدمون الرأي على الحديث. اذا ضعف فهل هذا الكلام صحيح - 00:43:11

اہ المشكك في مثل هذه المسائل ان يكون طالب العلم اللي يعرض او يلقي مثل هالاشكالات ان يكون عنده النظري واسع قليل يعني فهم هذه الكليات من دون ممارسة. لكنه لو مارس - 00:43:32

لو مارس ممارسة واسعة لوجد ان هذا الكلام غير صحيح يقول لو تأملنا في كتب في شرح الحديث لرأيت انهم اقل خطأ من غيرهم. هنا اقل خطأ مبني على ماذا - 00:43:58

على انهم اقل خطأ من الفقهاء. مبني على ايش لا شك انه لابد ان يكون عند الترجيح الناظر في كل مسألة ان كلام الشارح ارجح من

كلام الفقيه المعين. وكلامنا ليس على الترجيح - 00:44:13

بين فلان وفلان بين ابن حجر ابن قدامة وبين النووي وابن قدامة او نحو ذلك ليس الكلام في هذا. الكلام في ميزة كتب الفقه وكتب الحديث وما الفرق بينهما حتى يستوعب طالب العلم هذا الفرق؟ وكون كتب الحديث اقل خطأ - 00:44:30

الجواب ليس كذلك هي فيها معرض للاجتهاد والنظر وكتب الفقه فيها معرض للاجتهاد والنظر. كتب الفقه تختلف بحسب صاحب الكتاب الثاني. فإذا كان محققا عالما فيكون رؤيته في المسائل وترجيحاته بناء على نظره في - 00:44:50

ادلة نظرت في القواعد الى اخره هذه مكانة العالم. ونظر المحدث قد يكون ضعيفا. مثلا خذ شروح طائفية من علماء الهند لكتب الحديث هي شروح حالي لكن كثير من علماء الهند شرحوا البخاري شرحوا مشكاة المصايح وبعضهم شرح مسلم ايضا منهم من شرح 00:45:13 -

لكن شرهم له. هل هو على طريقة اهل الحديث؟ او على طريقة الحنفية اكثرها على طريقة الحنفية فيقرر لك مذهب الحنفية من دون ان تشعر. فيأتي الناظر ويقول هذا كله سنة وادلة الى اخره. لكن ادلة الاخرين - 00:45:39

قد يرد منها دليلا دليلين ويكون هذا الذي اورده ليس هو الحجة في الباب اذا نظرت الى بعض كتب الحديث المتقدمة بما فيه نصرة لمذهب معين مثل مثلا كتاب البيهقي السنن الكبرى والسنن الوسطى والسنن الصغرى له هي كلها مطبوعة - 00:45:58

تجد انه اراد الاستدلال لاقوال الشافعي. اتي التركمان في تعقباته وعارض ما استدل به البيهقي في المسائل الحنابلة في بعض المسائل لهم رأي اخر. فإذا اعتمد العالم على الاثر والحديث - 00:46:24

يكون تكون الحجة معه ويكون اقل خطأ من يكون اعتماده على النظر والرأي هذه كلية صحيحة. ولهذا يقول شيخ الاسلام ابن تيمية في موضع له اظنه في اول الاستقامة. يقول ان اهل الحديث - 00:46:44

او الذين يعتمدون على الاثر من اهل العلم هم اقدر الناس على الفتوى بما يناسب الزمان الذي يعيشون فيه لأن الفتوى تتغير تغير الزمان. فيكون عنده انتلاق وسعة في الفتوى. بخلاف اهل الرأي والفقه الجامد. فانهم يكونون - 00:47:05

عند النظر في المسائل النازلة والحادية اكثر انجحاسا واقل انتلاقا فيها. لما؟ لأن هذا ينظر في النصوص ويستنبط منها. وذلك ينظر في نصوص امام ويريد ان يطبقها ونصف الشارع يستوعب الازمنة والاماكنة. واما نص الامام المعين على دلالته فانه كان بناء على البلد التي كان فيها - 00:47:25

ولهذا صاحب الاثر نقول نعم اقل خطأ من صاحب الرأي وصاحب الفقه المجرد من الدليل هذا لا شك وهذا اخطأوه وهذا اقل. لكن بالنسبة لكتاب حديث وكتاب فقه لا يكون بحسب المؤلف. المؤلف من هو - 00:47:55

انظر مثلا للفرق بين سبل السلام ونيل الاوطار. تجد ان الفرق واضح بين هذا وهذا. الشوكاني مثلا في مصطلح الحديث وفي النظر في الاسناد تبع الحافظ بن حجر في التلخيص الحديث. ونحوه ما له اجتهاد في الاسناد ولا يعرف الرجال - 00:48:15

ولا من طبقاتهم ولا كما وان كان النظر فيه فهو مقلد بحث اذا اتي في الاصول فله اجتهادات في الاصول ربما خالف بها ائمة المذاهب. ربما له اجتهادات كما في ارشاد الفحول. يرى اشياء مخالفة - 00:48:33

تمام طيب يرى الناظر الان في كتاب مثلا في نيل الاوطار فاذا صحق ورجح يقول هذا مجتهد يعني لا يقلد ولا يتغصب الى اخره لكن ملكته الاجتهادية ليست كاملة لانه في الاسانيد مقلد قليل ما يكون عنده معرفة - 00:48:49

التخريج والاسناد استقلالا وانما هو نقل عن غيره. لكن من جهة الاصول نعم من جهة الاطلاع يخفى عليه بعض الاقوال وبعض الادلة فهو يرجح بناء على ما اورد لكن يكون في المسألة ادلة اخرى قواعد لصاحب هذا القول لا يريدها - 00:49:11

وفي الغالب هو لخص الفتح وزاد عليه. لكن في سبل السلام تجد ان صاحبه ينظر نظرا اخر. لانه هو كتاب البدر التمام وزاد عليه اشياء فالنظر مختلف. نظر شرح الحديث في سبل السلام مختلف من حيث الوجهة - 00:49:29

والمنهج عن نيل الاوطان وهما كتاب احدث هذا شرح البلوغ وهذا شرح الملتقي اذا فهذا القول الناتج من عدم الاستيعاب عدم معاناة كتب الفقه وكتب الحديث ولو ان واستوعب لوجد ان المسألة ليست على ذلك - 00:49:49

اما قوله ان الفقهاء اغلبهم يقدمون الرأي على الحديث اذا كان فيه ضعف هذا غير صحيح الاسئلة عامة ما هي عقيدة الما وردي وما رأيكم في كتاب الاحكام السلطانية؟ بما ورد اشعري واتهم بالاعتزال - 00:50:13

وهو صاحب تفسير النكت والعيون المواد طبع في الكويت ثم طبع في غيرها. واتهم بالاعتزال في مسائل اشعري المذهب وكتابها الاحكام السلطانية من جهة الامامة والامر بالمعروف والنهي عن المنكر غير دقيق - 00:50:39

غير موافق لتفاصيل مذاهب السلف يقال ان ابن حزم مذهب اظاهري. وهل يشك في ذلك احد الحزم ظاهري الفقه في غيره من المعروف عند اهل الحديث انه لا ينظر الى حال الصحابي وعدالته وشخصيته فهو ثقة في جميع الاحوال لما للصحابة من المنزلة الرفيعة ولكن - 00:51:03

هذا ان الصحابة رضوان الله تعالى عليهم لا يسلمون من سوء الحفظ وبينهم منافقون. وقول الله تعالى يا ايها الذين امنوا ان جاءكم فاسق من اين نزلت في احد الصحابة؟ وكيف لا ينظر في عدالة الصحابي؟ ارجو التوجيه - 00:51:41

اذا كان الله جل وعلا هو الذي زكي الصحابة وهو الذي عدلهم فلا قول لاحد وببحث عدالة الصحابة بحث مطول معروف والذي اورد هذه الشبهة من الزمن الاول المعتزلة. وهي شبهة موجودة عند الزيدية في هذا الزمن. وما قبله. ولهذا تجد ان ابن الوزير في - 00:51:58

سمعني افاض في رد هذه الشبهة في كتابه الروض الباسم في الذب عن سنة ابي القاسم. وفي كتاب الاخر سمي العواصم ايش؟ والقوافل نعم هم من القوافل القوافل والقواسم سؤال شخصي - 00:52:25

يعني عن شيء يتعلق بي في السائل مثل هذا ما يعرضه على على الجميع. الممكن انه يسأل على انفراد احسن هذه هي المرة الاولى التي احضر فيها هذا الدرس وهو اول درس احضره ثوالي هل بدايتها في طلب العلم بهذا الدرس صحيحة؟ ام علي ان احضر درسا قبل هذا الدرس؟ وماذا تقول في - 00:52:52

ما يرد على الذهن احيانا من ان طلب العلم يحتاج الى صاحب عقلية فذة واما غيره فلا نصيب له من العلم الكاتب ما شاء الله خطأ جميل اولا خط يميل هو سياقه لما اورد رياقا صحيحا وسياق جيد وصحيح. العربية ترتيب جيد. وهذا يدل على انه - 00:53:16

مؤهل لطلب العلم والاستدلال بالخط على العقلية لها اصل الحافظ الذهبي كان قارئا. مقرئ من القراء قرأ بالعشرة والى اخره وله كتاب طبقات القراء تعرفونه. كان من اسباب توجهه للحديث ان احد مشايخه قال له حينما رأى خطة خطة مستغرب وغير جيد. قال له خطك يشبه - 00:53:38

خط المحدثين قال فوقع حب الحديث في قلبي. وانا اقول للاخ خطك يشبه خط العلماء. توجه الى الخير ان شاء الله ما الذي يمنع ان يكون النموي مثلا مجتهدا مستقلا فله اجتهادات في الاصول مجتهد مستقل هو شافعي مجتهد في المذهب لا - 00:54:05
شاهد مطلق ولا مجتهد فظلا ان يكون مجتهد مستقبل. النموي مجتهد في المذهب. فقط في مذهبه ما هم ليس مجتهدا في غير المذهب. واذا كان مجتهد في المذهب لا يعني انه يرجح في مسألة او مسألتين او خمس او عشر غير مذهب الشافعي. لكن هو - 00:54:31

استيعابه لاقوال المذهب. واما المجموع شرح المهلب فهو بداية للنموي رحمه الله وتوفي قبل اكماله. واوله الى كتاب الحيض كما تعلمون مطول. حاول ان يستوعب فيه الاقوال والروايات وكذا. والنظر ثم اطال عليه فاختصره بعد ذلك - 00:54:51
مثل الحافظ بن حجر اراد ان يشرح البخاري شرعا مطولا فصعب عليه ذلك فشرحه شرعا متوسطا وهو فتح الباب هذا ذكرها بعض اهل العلم نقلها الكتани في تهرس الفعارات والاثبات - 00:55:11

عن بعضهم وقال هو على عهده. وجدت له ما يؤيد هذا الكلام وبعد هل المقصود باهل الحديث الذين يدرسون علم الحديث والمصطلح وعلم الرجال والجمع والتتعديل؟ ام ان المراد باهل الحديث الذين ورد ذكرهم عند بعض السلف؟ فاذًا قيل اهل الحديث - 00:55:39

فثم اطلاقان اهل الحديث باعتبار العقيدة باعتبار السنة واهل الحديث باعتبار الرواية. فاذا قيل اهل الحديث فهذا يشمل رواة الاحاديث وقد يكون في نفسه ليس من اصحاب العقيدة الصحيحة ليس على عقيدة اهل الحديث - 00:55:56
اهل الحديث من جهة العقيدة قد يكون فقيها ليس عنده علم بطريقة اهل الحديث في الرواية والاسناد وطبقات الرواية ومصطلح الحديث والجرح والتعديل لكن يكون على عقيدة اهل الحديث فهو من اهل الحديث. فاذا اهل الحديث لها اطلاقان اطلاق - 00:56:20

يدخل فيه الرواية وهذا اذا نظم الى جهة الرواية فقط واطلاق يراد به صحة الاعتقاد فهو الذي قال فيه الامام احمد في الطائفة المنصورة والفرقة الناجية قال ان لم يكونوا اهل الحديث فلا ادري من هم - 00:56:40
قد يكون فقيها كمن موافق لاهل الحديث يعني اهل الحديث الذين يعتقدون ما جاء في الاحاديث ولا يردون الحديث بالعقل. هذا من اهل الحديث اهل الحديث باعتبار الرواية نعم. كل راوي يكون من رواة الاحاديث يدخل في مسمى اهل الحديث في التقييد - 00:56:59

يقول نرى لو كتبتم مؤلفا فيما تمعتنا به هذه الليلة ليكون لطلبة العلم تبصرة لعل الله جل وعلا ييسر هل هناك مراجع تكلمت عن هذا الموضوع باسهاب وهي هذه موجودة في كتب ادب الطلب في بعضها فهي مجموعة من جهة - 00:57:23
الممارسة. مارأيك في من قال ان الامام المجدد يعني الشيخ محمد بن عبد الوهاب حنبل غير مجتهد. وليس عنده نظر في الاadle وانه منتبذ في التوحيد فقط. هذا قول قاله بعض العلماء - 00:57:52
لكن منشأ هذا القول عدم معرفة الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمة الله وعدم معرفة كتبه وله حال نجد قبل مجيء الدعوة. نجد قبل مجيء الدعوة لا تعرف كتب الحديث اصلا - 00:58:09

ترى في رسائل الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمة الله يقول لاحد اهل العلم كاتبه في رسالة قال وقد نظرت يوم من عندك في كراسيس نقلتها من اول البخاري في مسألة الايمان ان هذا هو الحق. فسرني ذلك لما اعلم انه - 00:58:24
بما اعلم من ان ذلك مخالف لطريقة ابائك واجدادك. لأنهم اشاعرة في الحسا يعني لمن وجه لها الكلام باريس نقلها من البخاري في بلد نجد نادرا تجد فيها كتابة حديث - 00:58:44

اذا وجدت فيها البخاري للبركة لكن تجد السنن تجد شروح الاحاديث لا تجد وانما في كتب الفقه بعض البخاري للبركة وليس للنظر. لما اتى الشيخ رحمة الله تعالى بدعوته امثال الدرعية بكتب الحديث حتى ترى ان - 00:59:02
سلیمان ابن عبد الله في كتابه تيسير العزيز الحميد نقل عن اكثر من ست مئة من كتب الحديث بعضها لا نعرفه الان منها اشياء المعول في النقل عليه. ما ندرى عنها. وبين هالكتاب ما هو موجود الا عنده - 00:59:22
والكتاب معروف لكنه انتهى. اخذ من لما جاءت الجيوش او الحملة الظالمه واخذوا من كتب الحديث وفرقوها جاء محمد بن عبد الوهاب ابااؤه محدثون. الشيخ سليمان بن عبد الله. ايضا له شرح في البخاري يومي بعد المغرب. في مجلس - 00:59:39

يذهب في الامارة ويلقي هذا الدرس وصفه ابن بشر. كذلك لهم اقراء في مسلم وفي السنن وفي البلوغ الى اخره وانت لو ذهبت الى غير هذه البلاد وجدت ان العناية بكتب الحديث لا توجد الا عند السلفيين - 00:59:59
من اين جاءتهم العناية بكتب الحديث؟ هل هي ممتدة عندهم في بلادهم ورثوها ام كانت نتيجة الدعوة السلفية؟ اهتمام اصحاب الحديث واتباع الدعوة السلفية بكتب الحديث وبكتب فقه الحديث كان - 01:00:23
من اهتمام علماء الدعوة بها. لكن كثرة كلامهم في الفقهيات. وقلة كلامهم في كتب الحديث وشرح الاحاديث فيما ايديكم الان له سبب وهو ان اكثر كلامهم كان لاجل الحاجة حاجة العامة حاجة الناس هم ائمة دعوة - 01:00:40
مفتون مدرسوون يستقبلون كلام الناس يستقبلون الفتاوی الاشكالات امامهم دولة وارساليات وقاضی عليه مشکل ومفتی في بلد استفتی فارسل. فكان كلامهم راجعا الى قول فصل في المسألة بما هو راجح عندهم. لاجل الحاجة - 01:01:00

في ذلك ولو درست دعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب دراسة جيدة لو وجد ان سبب توجه الناس في كثير او الاكثر من بلاد المسلمين اليوم من جهة السلفيين كان ناتجا - 01:20:01

من اهتمام الدعوة في كتب الحديث كتاب التوحيد فيها في كل باب رواه ابو داود بساند جيد بساند صحيح. هذا حديث صحيح الى اخره. كيف يقال ان الشيخ ما يميز صحيح الحديث من سقيميه - 01:01:39

وآكالعالم الذي شكر هذا الكلام عن الشيخ بناء على استدلاله بحديث خروج المصلي الى مسجد يعني دعاء المشي الى الصلاة اللهم اني اسألك بحق السائلين عليك حديث ابي سعيد المعروف وقال انه اورده في اول كتاب اداب المشي الى الصلاة وهو حديث ضعيف

وهذا يدل على كلام العالم ذاك وهذا يدل على انه لا يميز بين صحيح الحديث من سقيمته. نقول هذا هذه النتيجة هي الصحيحة لو كان الاصل الذي بنيت عليه صحيحة. فهو قال هذا الحديث ضعيف. ولهذا الشيخ لا يميز صحيح الحديث - 01:02:21

يقول انت ضعفت الحديث لكن الحافظ ابن حجر حسنـه فالشيخ اذا اخذ كلام الحافظ وحسنـه واوردـه اوردـه هذا الحديث فهل يشترط لدرایته صحيحـ الحديث من سقـيمـه؟ ان يتبعـ رأـي احدـ العلمـاء جاءـ بعـده بمـئـة سـنة او ثـلـاث مـئـة - 01:02:42

او ده بناء على من صححه - 01:03:02

هذا لا نخلص منه بما ذكر على الانترنت لو تذكروا لنا في كل فن من الفقه والاصول والمصطلح والعقيدة كتابا يكون لطالب الانباء بالنظر فيه. ذكرت آآ في درس ماضي - 01:03:28

في درس مضى بعض الكتب وهو مسجل بعنوان المنهجية في طلب العلم يقول قرأت مختصر تفسير ابن كثير للرافعي فماذا أقرأ بعد ذلك في التفسير تقرأ كتاب ابن كثير الأصل مرة ثانية وثالثة فيه بركة. اذا اردت توسيع ترجمة لابن جرير في بعض الآيات المشكلة -

كتاب احكام القرآن القرطبي وما شابه ذلك ما معنى اشهاري المذهب؟ يعني انه يتبع في العقيدة ابا الحسن الاشعري لديه تخوف من علوم العقيدة الى اخره واحد يسأل يقول احد الاخوان نصحه بان لا يحضر دروس الشيخ العلامة عبد العزيز بن باز حفظه الله ويعمل بذلك بان: الشيخ حفظه الله - 01:04:27

الى يصلاح لمن اتبع لطلب العلم لان الشيخ يعلق تعليقات بسيطة لا تصلاح الا لمن تبحر في طلب العلم. هذا يرجع الى استيعاب طالب العلم. اذا كان يحضر ويستوعب فكلام الشيخ - 01:05:09

درا اذا كان يستوعب ويفهم لا شك كلام الشيخ هو ما ينبغي العناية به من كلام اهل العلم في هذا الزمن حفظه الله ايهما صاحبارة التوحيد هو اهم الواجبات او التوحيد اول الواجبات - 01:05:24

هو اول واجب واخر واجب واهم واجب فيما بينهما اول واجب يعني قبل البلوغ واخر واجب قبل الممات وما بينهما هو اهم الواجبات يعني بالتوحيد هذا سؤال معروف يقول لم يذكر قوم لوط في القرآن بفعلهم. لماذا يذكر قوم لوط في القرآن بفعلهم ولم يذكروا بکفرهم؟ فعلوا - 01:05:43

يأخذ كلامي عن هذه شبهة اوردها طائفه. من المعاصرين لان نبيا فهو لوط عليه السلام انما ذو - 01:06:12

عن النهي عن الفاحشة فقط. واصاب القوم ما اصابه الى اخره. فهذا واولئك لم يكونوا كفارا اذا رجع السائل الى كتب التفسير في
اول موطن ذكرت في قصة لوط وجد كلامهم فيه - 01:06:37

هل هناك فرق بين الرجل والقدم الرجل من حيث اللغة يشمل ما بين اطراف الاصابع الى تفعل الفخذ في الحوض هذى كلها رجال وهي تشمل الاخذ والركبة والساقي والقدم. فاذا قيل الرجل - 01:07:00

فتشمل هذا جميعاً القدم فصوص القدم. ففي الحديث يضع الجبار فيها قدمه. وفي رواية رجله في رواية رجله المقصود منها القدم تفسيرها بالرواية الأخرى. لانه يطلق الكل ويراد به الجزء - 01:07:31

مثل قول الله جل وعلا في السارق والسارقة فاقطعوا ايديهما جزاء بما كسبا ايديهما ليس الى العضد وانما الى اخر العضد وانما كفر الآخرة والمفروض انكم هل نكتفي بسماع الشروح العلمية بعد العودة الى مدننا؟ لقلة المشايخ هناك؟ نعم - 01:07:51

تستمع لشرح الكتب في الاشرطة وما اشكل عليك تسأل اهل العلم عنه بالهاتف او اذا قدمت تجمع الاشكالات لان معرفة الاشكال علمه في نفسه اذا استشكلت فهذا دليل الفهم. لكن اذا مررت على الكلام ولم تستشكل شيئاً فهذا يدل على اما انك فهمت كل شيء - 01:08:22

وهذا في الغالب لا يكون في المبتدأ واما ان يكون فهمك لا شيء احنا ما استشكلت شيء كله واضح واضح انا ما فهمته دقائق المسائل. فاستماع للاشرطة طيب نفع الله بها. لكن لابد من - 01:08:44

اتصال باهل العلم لان هناك الهدى والسمت والدل ورؤيه العالم للامور كيف يتعامل مع العلم والفقه كيف يتعامل مع من حوله هذا ما يحصلها طالب العلم الا بالمخالطة - 01:09:01

ما رأيك فيمن يترك كتب خاصة في المذهب كالروض المرع والاقناع والمقنع؟ وترك ترك البحث في تخريج الرواية الصحيحة لامام احمد. هذى مراتب في المذهب يعني مذهب الامام احمد مرتب. ابن قدامة في ابن قدامة صاحب المغني ترى انه رتب الكتب - 01:09:23

في مراحل اول مرحلة كتاب عمدة الفقه. المرحلة الثانية المقنع. المرحلة الثالثة الكافي المرحلة الرابعة المغربي مما سمعت من الشيخ عبد الرزاق عفيفي رحمه الله انه كان يقول ابن قدامة - 01:09:43

عمل الفقه على مراحل كالمراحل الدراسية الان. فالعمدة للابتدائي. والمقنع للمتوسط والكافي للثانوي والمغني للجامعي هذا ترتيبها وهذا صحيح ترتيب منطقى العن شرح كشف الشبهات اسأل الله جل وعلا ان يختار لنا الاصلاح - 01:10:06

نكتفي بهذا القدر وجزاكم الله خيراً وصلى الله وسلم على نبينا محمد - 01:10:40